# فتاوى العلماء في العذر بالجهل

## فتوى اللجنة الدائمة في المملكة العربية السعودية

## برئاسة الشيخ ابن باز– رحمه الله –

أولاً :–جاء السؤال الآتي: مسألة العذر بالجهل في مواضيع عبادة القبور أو عبادة الطاغوت؛ هل يعذر صاحبها بالجهل؟!

فكان جوابهم:

عبادة القبور وعبادة الطاغوت شرك بالله، فالمكلَّف الذي يصدر منه ذلك يُبيَّن له الحكم؛ فإنْ قَبِلَ وإلا فهو مشرك، إذا مات على شركه فهو مخلَّد في النار ولا يكون معذوراً بعد بيان الحكم له، وهكذا مَنْ يذبح لغير الله.

المصدر : [فتاوى اللجنة الدائمة 1/386–387]

[العلماء/ سماحة الشيخ ابن باز والشيخ عبدالرزاق عفيفي والشيخ عبدالله غديان رحمهم الله].

ثانياً:– وفي فتوى رقم (11043) تحت عنوان: [هل يعذر المسلم بجهله في الأمور الاعتقادية؟]

كان السؤال الآتي: عندنا تفشي ظاهرة عبادة القبور، وفي نفس الوقت وجود مَنْ يدافع عن هؤلاء ويقول: إنهم مسلمون معذورون بجهلهم؛ فلا مانع من أن يتزوجوا من فتياتنا، وأن نصلي خلفهم، وأنَّ لهم كافة حقوق المسلم على المسلم، ولا يكتفون بل يسمون من يقول بكفر هؤلاء: إنه صاحب بدعة يعامل معاملة المبتدعين، بل ويدَّعوا أنَّ سماحتكم تعذرون عباد القبور بجهلهم؛ حيث أقررتم مذكرة لشخص يُدعى الغباشي يعذر فيها عباد القبور، لذلك أرجو من سماحتكم إرسال بحث شاف كاف تبين فيه الأمور التي فيها العذر بالجهل من الأمور التي لا عذر فيها، كذلك بيان المراجع التي يمكن الرجوع إليها في ذلك، ولكم منا جزيل الشكر.

فكان جواب اللجنة العلماء/ سماحة الشيخ ابن باز والشيخ عبدالرزاق عفيفي رحمهما الله:

يختلف الحكم على الإنسان بأنه يعذر بالجهل في المسائل الدينية أو لا يعذر: باختلاف البلاغ وعدمه، وباختلاف المسألة نفسها وضوحاً وخفاء، وتفاوت مدارك الناس قوة وضعفاً.

فمن استغاث بأصحاب القبور دفعاً للضر أو كشفاً للكرب بُيِّنَ له أنَّ ذلك شرك، وأقيمت عليه الحجة؛ أداء لواجب البلاغ، فإنْ أصرَّ بعد البيان فهو: مشرك يعامل في الدنيا معاملة الكافرين، واستحق العذاب الأليم في الآخرة إذا مات على ذلك، قال الله تعالى: "رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا"، وقال تعالى: "وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً"، وقوله تعالى: "وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ"، وثبت عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: «والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار" رواه مسلم، إلى غير ذلك من الآيات والأحاديث الدالة على وجوب البيان وإقامة الحجة قبل المؤاخذة.

ومَنْ عاش في بلاد يسمع فيها الدعوة إلى الإسلام وغيره ثم لا يؤمن ولا يطلب الحق من أهله فهو في حكم مَنْ بلغته الدعوة الإسلامية وأصرَّ على الكفر، ويشهد لذلك عموم حديث أبي هريرة رضي الله عنه المتقدم، كما يشهد له ما قصه الله تعالى من نبأ قوم موسى إذ أضلهم السامري فعبدوا العجل وقد استخلف فيهم أخاه هارون عند ذهابه لمناجاة الله، فلما أنكر عليهم عبادة العجل قالوا: "لن نبرح عليه عاكفين حتى يرجع إلينا موسى"، فاستجابوا لداعي الشرك، وأبوا أن يستجيبوا لداعي التوحيد، فلم يعذرهم الله في استجابتهم لدعوة الشرك والتلبيس عليهم فيها......

إلى أن قالوا :وبهذا يعلم أنه لا يجوز لطائفة الموحِّدين الذين يعتقدون كفر عباد القبور أن يكفروا إخوانهم الموحِّدين الذين توقفوا في كفرهم حتى تقام عليهم الحجة؛ لأنَّ توقفهم عن تكفيرهم له شبهة وهي اعتقادهم أنه لا بد من إقامة الحجة على أولئك القبوريين قبل تكفيرهم بخلاف من لا

شبهة في كفره كاليهود والنصارى والشيوعيين وأشباههم، فهؤلاء لا شبهة في كفرهم ولا في كفر من لم يكفرهم.

## الشيخ العلامة الأثري عبد العزيز بن باز – رحمه الله –

س: إن رأيت أحداً يدعو صاحب القبر ويستغيث به ، فهو مصاب بالشرك فهل أدعوه على أنه مسلم ، أم أدعوه على أنه مشرك ، إذا أردت أن أدعوه إلى الله عز وجل ، وأن أبيِّن له ؟

ج: ادعه بعبارة أخرى ، لا هذه ولا هذه ، قل له : يا فلان يا عبد الله عملك هذا الذي فعلته شرك ، وليس عادة .هو عمل المشركين الجاهلين ، عمل قريش وأشباه قريش ؛لأن هنا مانعاً من تكفيره ؛ ولأن فيه تنفيره ، أول ما تدعوه ؛

ولأن تكفير المعين غير العمل الذي هو شرك ، فالعمل شرك ، ولا يكون العامل مشركاً ، فقد يكون المانع من تكفيره جهله أو عدم بصيرته على حد **قول العلماء**.

وأيضاً في دعوته بالشرك تنفير ، فتدعوه باسمه ، ثم تبين له أن هذا العمل شرك .

س : ما الراجح في تكفير المعين ؟

ج: إذا قامت عليه الأدلة والحجة الدالة على كفره ، ووضح له السبيل ثم أصر فهو كافر.

لكن بعض العلماء يرى أن من وقعت عنده بعض الأشياء الشركية وقد يكون ملبساً عليه وقد يكون جاهلاً ، ولا يعرف الحقيقة فلا يكفره ،حتى يبين له ويرشده إلى أن هذا كفر وضلال ، وأن هذا عمل المشركين الأولين ، وإذا أصر بعد البيان يحكم عليه بكفر معين . اهـ

المصدر[: من كتاب الفوائد العلمية من الدروس البازية ( 273/2 –274 )ط الرسالة عام 1430هـ.]

## الشيخ العلامة عبدالرزاق عفيفي

## – رحمه الله –

حيث سئل عن رأيه في قول الصنعاني في تطهير الاعتقاد(هم كفار أصليون)حيث اعترض عليه بعض العلماء كالشيخ بشير السهسواني صاحب صيانة الإنسان وقال مرتدون ؟

فقال الشيخ – رحمه الله– : هم مرتدون عن الإسلام إذا أقيمت عليهم الحجة وإلا فهم معذورون بجهلهم كجماعة الأنواط.ا.هـ

[من فتاوى ورسائل الشيخ عبد الرزاق عفيفي (17/1 ).]

## الشيخ العلامة إمام الجرح والتعديل ربيع بن هادي المدخلي – حفظه الله تعالى –

**قال :العلامة الشيخ ربيع بن هادي المدخلي– حفظه الله تعالى –**

**في [مجموع كتب ورسائل وفتاوى فضيلة الشيخ العلامة ربيع بن هادي المدخلي 14/309–312]**

**هذه المسألة؛ مسألة العذر بالجهل أو عدم العذر، يركض من ورائها أناس أهل فتنة، ويريدون تفريق السلفيين، وضرب بعضهم ببعض.**

**وأنا كنتُ في المدينة اتصل بي رياض السعيد وهو معروف وموجود في الرياض الآن قال لي :إنَّ هنا في الطائف خمسين شاباً كلهم يكفِّرون الألباني.!!**

**لماذا؟!**

**لأنه لا يكفِّر القبوريين ويعذرهم بالجهل.!!**

**طيب؛ هؤلاء يكفرون ابن تيمية وابن القيم وكثير من السلف، لأنهم يعذرون بالجهل وعندهم أدلة منها: ﴿وماكنا معذبين حتى نبعث رسولا﴾ [الإسراء/15] ونصوص أخرى فيها الدلالة**

الواضحة، ومنه: ﴿ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيراً﴾[النساء/115] ﴿وما كان الله ليضل قوماً بعد إذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون﴾[ التوبة/115] ، ونصوص أخرى تدل على أنَّ المسلم لا يكفر بشيء من الكفر وقع فيه، نقول: وقع في الكفر؛ هذا كفر وقع فيه عن جهل مثلاً، فلا نكفره حتى نبين له الحجة ونقيم عليه الحجة، فإذا عاند كفرناه.

وهذا القول عليه عدد من أئمة العلماء في نجد، وبعضهم قد يختلف كلامه، مرة يشترط قيام الحجة، ومرة يقول: لا يعذر بالجهل!!؛ فيتعلَّق أناس بأقوال مَنْ لا يعذر بالجهل، ويهمل النصوص الواضحة في اشتراط قيام الحجة، وأنه لا يكفر المسلم الذي وقع في مكفّر حتى تقام عليه الحجة؛ ومنه ما ذكرته لكم عن الإمام الشافعي رحمه الله، والنصوص التي ذكرتها لكم.

كنتُ أعرف شيخاً فاضلاً لا يعذر بالجهل، ونحن في صامطة وزارنا هذا الشيخ، ويحمل هذه الفكرة!، لكنه ما كان يثير الفتن ولا يناقش ولا يجادل ولا يضلل مَنْ يعذر بالجهل، وعشنا نحن وإياه أصدقاء قرابة أربعين سنة، وقد مات من عهد قريب رحمه الله.

وجلستُ مرة في إحدى المجالس وواحد يقرر عدم العذر بالجهل، فذكرتُ له هذه الأدلة وذكرتُ له أنَّ علماء نجد يعرف بعضهم بعضاً؛ بعضهم يعذر بالجهل وبعضهم لا يعذر، وهم متآخون، ليس هناك خلافات، ولا خصومات، ولا إشاعات، ولا، ولا..، فسكت ولم يجادل لأنه لا يريد الفتن.

فنحن نعرف أنَّ الخلاف واقع في نجد بين بعض المشايخ وغيرهم، لكن لا خصومة ولا تضليل ولا فتن؛ وإنما هذه طريقة الحدادية؛ يا إخوان، الفتنة الحدادية الماكرة الضالة أنشأت لإثارة الفتن بين أهل السنة وضرب بعضهم ببعض، وهم تكفيريون مستترون، وعندهم بلايا أخرى، يمكن غير التكفير، ويستخدمون أخبث أنواع التقية ستراً على منهجهم الخبيث

وأغراضهم الفاسدة.

وأنا رأيتُ شاباً تأثر بهذا المنهج وكان يحمل كتاباً فيه أقوال منتقاة في عدم العذر بالجهل، وينتقل ما بين الرياض والطائف ومكة والمدينة وإلى آخره، كان عندنا، ويدرس عندنا، ثم ما شعرنا إلا وهو يحمل هذا الفكر بهذه الطريقة.

فناقشته مراراً وبينتُ له منهج شيخ الإسلام بن تيمية ومنهج السلف والأدلة وهو يجادل

قلتُ له: مَنْ إمامك؟

قال: فلان وفلان.

فبحثتُ فوجدتُ عندهم أقوال متضاربة، مرة يعذر بالجهل!، ومرة لا يعذر بالجهل.!

قال لي معي فلان.

قلت له: فلان هذا كلامه – قد أعددت له – هذا فلان هنا يعذر بالجهل ويشترط إقامة الحجة.!!

قال: أنا مع ابن القيم.

قلت له: ابن القيم من زمان رفضته أنت، ابن القيم يشترط إقامة الحجة، لكنه مُصِر على ضلاله، فعاند وطرد من هذه البلاد، ثم رجع.

وفي مناقشاتي له قلتُ له: قوم كفار في جزيرة من الجزر في إحدى جزر بريطانيا أو جزر المحيط الهادي أو غيرها ما أتاهم أحد من السلفيين وجاءهم جماعة التبليغ وعلموهم، وقالوا: هذا الإسلام فيه خرافات فيه بدع فيه شركيات وفيه وفيه...

قالوا لهم: هذا الإسلام فقبلوه وتقربوا إلى الله ويعبدون الله على هذا الدين الذي يسمى الإسلام.

تكفرهم أنت أم تبين لهم وتقيم عليهم الحجة؟

قال: هم كفّار!، ولا يشترط إقامة الحجة.

قلت :اذهب إلى الجزائر فأنت أشد من هؤلاء الثوار الآن، أنت أشد تكفيراً منهم، ليس لك مجال في هذه البلاد.

مذهب شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم في هذا قائم على الحجج والبراهين وهو مذهب السلف إنْ شاء الله.

ومَنْ تبنى واقتنع بغير هذا وسكت ما لنا شغل فيه، لكن يذهب يثير الفتن ويضلِّل ويكفِّر فلا؛ لا والله لا يسكت عنه.

وأنصح الشباب أن يتركوا هذه القضية لأنها وسيلة من وسائل أهل الشر والفتن يبثونها بين المسلمين.

طيب؛ مرَّ عليكم دهور من عهد الإمام محمد بن عبد الوهاب إلى وقتنا هذا ليس هناك صراعات بينهم في القضية هذه أبداً، الذي اجتهد ورأى هذا المذهب سكت ومشى، قرره في كتابه ونشره فقط ومشى، والذي يخالفه مشى، كلهم إخوة ليس بينهم خلافات، ولا خصومات، ولا أحد يضلل أحداً، ولا يكفره.

أما هؤلاء يكفرون، انظروا توصلوا به إلى تكفير أئمة الإسلام، مما يدلك على خبث طواياهم وسوء مقاصدهم.

فأنا أنصح الشباب السلفي أن لا يخوضوا في هذا الأمر.

والمذهب الراجح: اشتراط إقامة الحجة، وإذا ما ترجَّح له فعليه أن يسكت ويحترم إخوانه الآخرين، فلا يضللهم لأنهم عندهم حق، وعندهم كتاب الله، وعندهم سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعندهم منهج السلف.

والذي يريد أن يكفِّر يكفِّر السلف، يكفِّر ابن تيمية وابن عبد الوهاب أيضاً، الإمام محمد بن عبد الوهاب قال: نحن لا نكفر الذين يطوفون حول القبور ويعبدونها حتى نقيم عليهم الحجة لأنهم لم يجدوا مَنْ يبين لهم.

**السؤال الثاني** : أحسن الله إليكم وجزاكم الله خيراً ،يقول السائل : هل الناس الذين يقعون في الشرك الأكبر في بعض بلاد الإسلام يُعذَرون بالجهل أم أنّ الحجّة قد قامت عليهم لانتشار الكتب والشرائط العلمية والمجالس العلمية في الفضائيات التي تبين التوحيد للناس ؟

**الجواب** : من عَرَفْتَ أنه فَهِم وقامت عليه الحجة فلك أن تكفِّره ،وكثير من الناس لا يفهمون ! وكثير من الناس لا يسمعون ! خاصة الأعاجم ،وكثير من العرب الآن في مستوى العجم ! يقرأ القرآن ويسمع الحديث لكن لا يفهمه ،فلابدّ من الصبر وعدم التعجل في الحكم على الناس .وقد أجبت على هذا السؤال قبل أن تسأل وسقت الآيات الدالة على أنه لابدّ من أن يفهم الضال ويفهم منك الحجج ،قد يكون عنده كفر وعنده ضلال فلا تتعجل في تكفيره حتى تقيم عليه الحجة وقد ذكرنا لكم مذهب أحمد وابن تيمية وذكرنا لكم الأدلة.

[المصدر:فتاوى في العقيدة والمنهج (الحلقة الثالثة)]

# الشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين – رحمه الله –

**سُئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله:**

**ما حكم المرجئة؟ وما حكم مَنْ يصف الذين يعذرون بالجهل بأنهم دخلوا مع المرجئة في مذهبهم؟ ففي لقاء الباب المفتوح؛ سُئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: ما حكم المرجئة؟ وما حكم مَنْ يصف الذين يعذرون بالجهل بأنهم دخلوا مع المرجئة في مذهبهم؟!**

**فكان جوابه:**

**أولاً: لا بد أن نعرف مَنْ هم المرجئة؟ المرجئة هم الذين يقولون: الإيمان عمل القلب، ولكن قولهم هذا باطل لا شك فيه؛ لأنَّ النصوص تدل على أن الإنسان إذا عصى الله عز وجل نقص إيمانه.**

**وأما العذر بالجهل فهذا مقتضى عموم النصوص، ولا يستطيع أحد أن يأتي بدليل يدل على**

أنَّ الإنسان لا يعذر بالجهل، قال الله تعالى: "وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً"، وقال تعالى: "رُسُلاً مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ"، ولولا العذر بالجهل لم يكن للرسل فائدة، ولكان الناس يلزمون بمقتضى الفطرة ولا حاجة لإرسال الرسل، فالعذر بالجهل هو مقتضى أدلة الكتاب والسنة، وقد نصَّ على ذلك أئمة أهل العلم: كشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، وشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله.

لكن قد يكون الإنسان مفرطاً في طلب العلم فيأثم من هذه الناحية؛ أي: أنه قد يتيسر له أن يتعلم لكن لا يهتم، أو يقال له: هذا حرام ولكن لا يهتم، فهنا يكون مقصراً من هذه الناحية، ويأثم بذلك.

أما رجل عاش بين أناس يفعلون المعصية ولا يرون إلا أنها مباحة، ثم نقول: هذا يأثم، وهو لم تبلغه الرسالة هذا بعيد.

ونحن في الحقيقة يا إخواني لسنا نحكم بمقتضى عواطفنا إنما نحكم بما تقتضيه الشريعة، والرب عز وجل يقول: "إنَّ رحمتي سبقت غضبي"، فكيف نؤاخذ إنساناً بجهله وهو لم يطرأ على باله أن هذا حرام؟!

بل إنَّ شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله قال: نحن لا نكفر الذين وضعوا صنماً على قبر عبد القادر الجيلاني وعلى قبر البدوي لجهلهم وعدم تنبيههم.

والمرجئة لم أعلم أنَّ أحداً أخرجهم من الإسلام، وهم لا شك أنهم مخطئون، وأنَّ الأعمال داخلة في مسمى الإيمان، كما يدل على ذلك نصوص كثيرة، وأنَّ عدم عمل الصالحات ينقص من الإيمان.

فالجهل بهذا لا يكون عذراً؛ بل يجب عليه أن يتعلم هذا الأمر وأن يتبصر فيه، ولا يعذر بقوله إني جاهل بمثل هذه الأمور وهو بين المسلمين وقد بلغه كتاب الله وسنة نبيه عليه الصلاة والسلام؛ وهذا يسمى معرضاً، ويسمى غافلاً ومتجاهلاً لهذا الأمر العظيم فلا يعذر، كما قال الله سبحانه: "أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلاً"، وقال سبحانه:

"وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ"، وقال تعالى في أمثالهم: "إِنَّهُمُ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ"، إلى أمثال هذه الآيات العظيمة التي لم يعذر فيها سبحانه الظالمين بجهلهم وإعراضهم وغفلتهم.

أما من كان بعيداً عن المسلمين في أطراف البلاد التي ليس فيها مسلمون ولم يبلغه القرآن والسنة فهذا معذور، وحكمه حكم أهل الفترة إذا مات على هذه الحالة الذين يمتحنون يوم القيامة، فمن أجاب وأطاع الأمر دخل الجنة ومن عصى دخل النار، أما المسائل التي قد تخفى في بعض الأحيان على بعض الناس كبعض أحكام الصلاة أو بعض أحكام الزكاة أو بعض أحكام الحج، هذه قد يعذر فيها بالجهل، ولا حرج في ذلك؛ لأنها تخفى على كثير من الناس وليس كل واحد يستطيع الفقه.

وسئل رحمه الله في [مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين]: هل يعذر الإنسان بالجهل فيما يتعلق بالتوحيد؟

فأجاب بقوله:

العذر بالجهل ثابت في كل ما يدين به العبد ربه؛ لأنَّ الله سبحانه وتعالى قال: "إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ" حتى قال عز وجل: "رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ"، ولقوله تعالى: "وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا"، ولقولهتعالى: "وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ"، ولقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "والذي نفسي بيده لا يسمع بي واحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن بما جئت به إلا كان من أصحاب النار"، والنصوص في هذا كثيرة.

فمن كان جاهلاً فإنه لا يؤاخذ بجهله في أي شيء كان من أمور الدين؛ ولكن يجب أن نعلم أنَّ من الجهلة من يكون عنده نوع من العناد، أي إنه يذكر له الحق ولكنه لا يبحث عنه ولا يتبعه،

بل يكون على ما كان عليه أشياخه ومن يعظمهم ويتبعهم، وهذا في الحقيقة ليس بمعذور، لأنه قد بلغه من الحجة ما أدنى أحواله أن يكون شبهة يحتاج أن يبحث ليتبين له الحق، وهذا الذي يعظِّم من يعظِّم من متبوعيه شأنه شأن من قال الله عنهم: "إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِمْ مُهْتَدُونَ"، وفي الآية الثانية: "وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِمْ مُقْتَدُونَ."

فالمهم؛ أنَّ الجهل الذي يعذر به الإنسان بحيث لا يعلم عن الحق ولا يذكر له: هو رافع للإثم، والحكم على صاحبه بما يقتضيه عمله.

ثم إنْ كان ينتسب إلى المسلمين، ويشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فإنه يعتبر منهم، وإنْ كان لا ينتسب إلى المسلمين فإنَّ حكمه حكم أهل الدين الذي ينتسب إليه في الدنيا، وأما في الآخرة فإنَّ شأنه شأن أهل الفترة؛ يكون أمره إلى الله عز وجل يوم القيامة، وأصح الأقوال فيهم: أنهم يمتحنون بما شاء الله، فمن أطاع منهم دخل الجنة، ومن عصى منهم دخل النار، ولكن ليعلم أننا اليوم في عصر لا يكاد مكان في الأرض إلا وقد بلغته دعوة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بواسطة وسائل الإعلام المتنوعة واختلاط الناس بعضهم ببعض، وغالباً ما يكون الكفر عن عناد.

**وسئل رحمه الله: عن العذر بالجهل فيما يتعلق بالعقيدة؟**

**فأجاب:**

الاختلاف في مسألة العذر بالجهل كغيره من الاختلافات الفقهية الاجتهادية، وربما يكون بغير الإسلام أو لا يدين بشيء ولم يكن يخطر بباله أنَّ ديناً يخالف ما هو عليه فهذا تجري عليه أحكام الظاهر في الدنيا، وأما في الآخرة فأمره إلى الله تعالى، والقول الراجح: أنه يمتحن في الآخرة بما اختلافاً لفظياً في بعض الأحيان من أجل تطبيق الحكم على الشخص المعين أي إنَّ الجميع يتفقون على أنَّ هذا القول كفر، أو هذا الفعل كفر، أو هذا الترك كفر، ولكن هل يصدق الحكم على هذا الشخص المعين لقيام المقتضى في حقه وانتفاء المانع؟ أو لا ينطبق لفوات بعض المقتضيات أو وجود بعض الموانع؟

وذلك أنَّ الجهل بالمكفِّر على نوعين:

الأول: أن يكون من شخص يدين يشاء الله عز وجل، والله أعلم بما كانوا عاملين، لكننا نعلم أنه لن يدخل النار إلا بذنب لقوله تعالى: "وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَداً"، وإنما قلنا: تجرى عليه أحكام الظاهر في الدنيا وهي أحكام الكفر؛ لأنه لا يدين بالإسلام فلا يمكن أن يعطى حكمه، وإنما قلنا بأنَّ الراجح أنه يمتحن في الآخرة لأنه جاء في ذلك آثار كثيرة ذكرها ابن القيم رحمه الله تعالى في كتابه "طريق الهجرتين" عند كلامه على المذهب الثامن في أطفال المشركين تحت الكلام على الطبقة الرابعة عشرة.

النوع الثاني: أن يكون من شخص يدين بالإسلام ولكنه عاش على هذا المكفِّر ولم يكن يخطر بباله أنه مخالف للإسلام، ولا نبهه أحد على ذلك: فهذا تجري عليه أحكام الإسلام ظاهراً، أما في الآخرة فأمره إلى الله عز وجل، وقد دل على ذلك الكتاب والسنة وأقوال أهل العلم.

فمن أدلة الكتاب: قوله تعالى: "وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً"، وقوله: "وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى حَتَّى يَبْعَثَ فِي أُمِّهَا رَسُولًا يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَى إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ"، وقوله: "رُسُلاً مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ"، وقوله: "وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ فَيُضِلُّ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ"، وقوله: "وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ"، وقوله: "وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ أَنْ تَقُولُوا إِنَّمَا أُنْزِلَ الْكِتَابُ عَلَى طَائِفَتَيْنِ مِنْ قَبْلِنَا وَإِنْ كُنَّا عَنْ دِرَاسَتِهِمْ لَغَافِلِينَ أَوْ تَقُولُوا لَوْ أَنَّا أُنْزِلَ عَلَيْنَا الْكِتَابُ لَكُنَّا أَهْدَى مِنْهُمْ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ"، إلى غير ذلك من الآيات الدالة على أنَّ الحجة لا تقوم إلا بعد العلم والبيان.

وأما السنة: ففي صحيح مسلم 1\134 عن أبي هريرة رضي الله عنه: أنَّ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: "والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة – يعني أمة الدعوة – يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار."

وأما كلام أهل العلم: فقال في المغني 8\131: "فإن كان ممن لا يعرف الوجوب كحديث الإسلام والناشئ بغير دار الإسلام أو بادية بعيدة عن الأمصار وأهل العلم: لم يحكم بكفره"، وقال

شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى 3\229 مجموع ابن قاسم: "إني دائماً – ومن جالسني يعلم ذلك مني – من أعظم الناس نهياً عن أن ينسب معين إلى تكفير وتفسيق ومعصية؛ إلا إذا علم أنه قد قامت عليه الحجة الرسالية التي من خالفها كان كافراً تارة، وفاسقًا أخرى، وعاصيًا أخرى. وإني أقرر: أنَّ الله تعالى قد غفر لهذه الأمة خطأها، وذلك يعم الخطأ في المسائل الخبرية القولية والمسائل العملية، وما زال السلف يتنازعون في كثير من هذه المسائل، ولم يشهد أحد منهم على أحد لا بكفر ولا بفسق ولا بمعصية" إلى أن قال: "وكنت أبين أنَّ ما نقل عن السلف والأئمة من إطلاق القول بتكفير مَنْ يقول كذا وكذا فهو أيضاً حق؛ لكن يجب التفريق بين الإطلاق والتعيين" إلى أن قال: "والتكفير هو من الوعيد، فإنه وإن كان القول تكذيباً لما قاله الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لكن الرجل قد يكون حديث عهد بإسلام أو نشأ ببادية بعيدة، ومثل هذا لا يكفر بجحد ما يجحده حتى تقوم عليه الحجة، وقد يكون الرجل لم يسمع تلك النصوص أو سمعها ولم تثبت عنده، أو عارضها عنده معارض آخر أوجب تأويلها وإن كان مخطئًا". وقال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب 1\56 من الدرر السنية: "وأما التكفير فأنا أُكفِّر مَنْ عرف دين الرسول ثم بعدما عرفه سبه ونهى الناس عنه وعادى من فعله: فهذا هو الذي أُكفِّره"، وفي ص 66: "وأما الكذب والبهتان فقولهم: إنا نكفر بالعموم ونوجب الهجرة إلينا على مَنْ قدر على إظهار دينه، فكل هذا من الكذب والبهتان الذي يصدون به الناس عن دين الله ورسوله، وإذا كنا لا نكفِّر من عبد الصنم الذي على عبد القادر والصنم الذي على أحمد البدوي وأمثالهما لأجل جهلهم وعدم من ينبههم، فكيف نكفِّر مَنْ لم يشرك بالله إذا لم يهاجر إلينا ولم يكفر ويقاتل؟."!

وإذا كان هذا مقتضى نصوص الكتاب والسنة وكلام أهل العلم، فهو مقتضى حكمة الله تعالى ولطفه ورأفته، فلن يُعذِّب أحداً حتى يعذر إليه، والعقول لا تستقل بمعرفة ما يجب لله تعالى من الحقوق، ولو كانت تستقل بذلك لم تتوقف الحجة على إرسال الرسل.

فالأصل فيمن ينتسب للإسلام بقاء إسلامه حتى يتحقق زوال ذلك عنه بمقتضى الدليل الشرعي، ولا يجوز التساهل في تكفيره؛ لأنَّ في ذلك محذورين عظيمين:

أحدهما: افتراء الكذب على الله تعالى في الحكم ، وعلى المحكوم عليه في الوصف الذي نبزه به؛ أما الأول فواضح حيث حكم بالكفر على مَنْ لم يكفره الله تعالى فهو كمن حرم ما أحل الله؛ لأنَّ الحكم بالتكفير أو عدمه إلى الله وحده كالحكم بالتحريم أو عدمه، وأما الثاني فلأنه وصف المسلم بوصف مضاد فقال: إنه كافر، مع أنه بريء من ذلك، وحري به أن يعود وصف الكفر عليه لما ثبت في صحيح مسلم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أنَّ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: "إذا كفر الرجل أخاه فقد باء بها أحدهما"، وفي رواية: "إن كان كما قال وإلا رجعت عليه"، وله من حديث أبي ذر رضي الله عنه أنَّ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: "ومن دعا رجلاً بالكفر، أو قال: عدو الله وليس كذلك إلا حار عليه"، يعني رجع عليه. وقوله في حديث ابن عمر: "إن كان كما قال" يعني في حكم الله تعالى، وكذلك قوله في حديث أبي ذر: "وليس كذلك" يعني في حكم الله تعالى.

وهذا هو المحذور الثاني؛ أعني عود وصف الكفر عليه إن كان أخوه بريئاً منه، وهو محذور عظيم يوشك أن يقع به؛ لأنَّ الغالب أنَّ مَنْ تسرع بوصف المسلم بالكفر كان معجباً بعمله محتقراً لغيره فيكون جامعاً بين الإعجاب بعمله الذي قد يؤدي إلى حبوطه، وبين الكبر الموجب لعذاب الله تعالى في النار كما جاء في الحديث الذي أخرجه أحمد وأبو داود عن أبي هريرة رضي الله عنه: أنَّ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: "قال الله عز وجل: "الكبرياء ردائي، والعظمة إزاري، فمن نازعني واحدًا منهما قذفته في النار."

فالواجب قبل الحكم بالتكفير أن ينظر في أمرين:

الأمر الأول: دلالة الكتاب والسنة على أنَّ هذا مكفِّر؛ لئلا يفتري على الله الكذب.

الثاني: انطباق الحكم على الشخص المعين؛ بحيث تتم شروط التكفير في حقه وتنتفي الموانع.

ومن أهم الشروط أن يكون عالماً بمخالفته التي أوجبت كفره لقوله تعالى: "وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيراً" ، فاشترط للعقوبة بالنار أن تكون المشاقة للرسول من بعد أن يتبين الهدى له.

ولكن هل يشترط أن يكون عالماً بما يترتب على مخالفته من كفر أو غيره، أو يكفي أن يكون عالماً بالمخالفة وإن كان جاهلًا بما يترتب عليها؟

الجواب: الظاهر الثاني؛ أي إنَّ مجرد علمه بالمخالفة كاف في الحكم بما تقتضيه، لأنَّ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أوجب الكفارة على المجامع في نهار رمضان لعلمه بالمخالفة مع جهله بالكفارة؛ ولأنَّ الزاني المحصن العالم بتحريم الزنى يرجم وإن كان جاهلاً بما يترتب على زناه، وربما لو كان عالمًا ما زنى.

ومن الموانع: أن يُكره على المكفِّر لقوله تعالى: "مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ."

ومن الموانع: أن يُغلق عليه فكره وقصده؛ بحيث لا يدري ما يقول لشدة فرح، أو حزن، أو غضب، أو خوف، ونحو ذلك، لقوله تعالى: "وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيماً"، وفي صحيح مسلم 2104 عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنَّ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: "لله أشد فرحاً بتوبة عبده حين يتوب إليه من أحدكم كان على راحلته بأرض فلاة، فانفلتت منه وعليها طعامه وشرابه، فأيس منها، فأتى شجرة فاضطجع في ظلها قد أيس من راحلته، فبينما هو كذلك؛ إذا بها قائمة عنده، فأخذ بخطامها ثم قال من شدة الفرح: اللهم أنت عبدي، وأنا ربك، أخطأ من شدة الفرح."

ومن الموانع أيضاً: أن يكون له شبهة تأويل في المكفِّر بحيث يظن أنه على حق؛ لأنَّ هذا لم يتعمد الإثم والمخالفة فيكون داخلاً في قوله تعالى: "وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ"، ولأنَّ هذا غاية جهده فيكون داخلاً في قوله تعالى: "لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا"، قال في المغني 8\131: "وإن استحل قتل المعصومين وأخذ أموالهم بغير شبهة ولا تأويل فكذلك – عني يكون كافراً –، وإنْ كان بتأويل كالخوارج فقد ذكرنا أنَّ أكثر الفقهاء لم يحكموا بكفرهم مع استحلالهم دماء المسلمين وأموالهم، وفعلهم ذلك متقربين به إلى الله تعالى... إلى أن قال: وقد عرف من مذهب الخوارج تكفير كثير من الصحابة ومن بعدهم

واستحلال دمائهم وأموالهم واعتقادهم التقرب بقتلهم إلى ربهم، ومع هذا لم يحكم الفقهاء بكفرهم لتأويلهم، وكذلك يخرج في كل محرم استحل بتأويل مثل هذا"، وفي فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية 13 \ 30 مجموع ابن القاسم: "وبدعة الخوارج إنما هي من سوء فهمهم للقرآن، لم يقصدوا معارضته، لكن فهموا منه ما لم يدل عليه، فظنوا أنه يوجب تكفير أرباب الذنوب"، وفي ص 210 منه: "فإنَّ الخوارج خالفوا السنة التي أمر القرآن بإتباعها، وكفروا المؤمنين الذين أمر القرآن بموالاتهم وصاروا يتبعون المتشابه من القرآن فيتأولونه على غير تأويله، من غير معرفة منهم بمعناه ولا رسوخ في العلم ولا إتباع للسنة ولا مراجعة لجماعة المسلمين الذين يفهمون القرآن"، وقال أيضًا 28\518 من المجموع المذكور: "فإنَّ الأئمة متفقون على ذم الخوارج وتضليلهم، وإنما تنازعوا في تكفيرهم على قولين مشهورين"، لكنه ذكر في 7\217: "أنه لم يكن في الصحابة من يكفرهم لا علي بن أبي طالب ولا غيره، بل حكموا فيهم بحكمهم في المسلمين الظالمين المعتدين كما ذكرت الآثار عنهم بذلك في غير هذا الموضع"، وفي 28\518: "أنَّ هذا هو المنصوص عن الأئمة كأحمد وغيره"، وفي 3\282 قال: "والخوارج المارقون الذين أمر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقتالهم؛ قاتلهم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب أحد الخلفاء الراشدين، واتفق على قتالهم أئمة الدين من الصحابة والتابعين ومن بعدهم، ولم يكفرهم علي بن أبي طالب وسعد بن أبي وقاص وغيرهما من الصحابة، بل جعلوهم مسلمين مع قتالهم، ولم يقاتلهم علي حتى سفكوا الدم الحرام، وأغاروا على أموال المسلمين فقاتلهم لدفع ظلمهم وبغيهم، لا لأنهم كفار، ولهذا لم يسب حريمهم، ولم يغنم أموالهم. وإذا كان هؤلاء الذي ثبت ضلالهم بالنص والإجماع لم يكفروا مع أمر الله ورسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقتالهم، فكيف بالطوائف المختلفين الذين اشتبه عليهم الحق في مسائل غلط فيها من هو أعلم منهم، فلا يحل لأحد من هذه الطوائف أن يكفر الأخرى، ولا تستحل دمها ومالها وإن كانت فيها بدعة محققة، فكيف إذا كانت المكفرة لها مبتدعة أيض؟ وقد تكون بدعة هؤلاء أغلظ، والغالب أنهم جميعاً جهال بحقائق ما يختلفون فيه"، إلى أن قال: "وإذا كان المسلم متأولاً في القتال، أو التكفير لم يكفر بذلك"،

**إلى أن قال في ص 288 : "وقد اختلف العلماء في خطاب الله ورسوله هل يثبت حكمه في حق العبيد قبل البلاغ على ثلاثة أقوال في مذهب أحمد وغيره.،. والصحيح ما دل عليه القرآن في قوله تعالى: "وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً"، وقوله: "رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ"، وفي الصحيحين عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "ما أحد أحب إليه العذر من الله من أجل ذلك أرسل الرسل مبشرين ومنذرين."**

**والحاصل: أنَّ الجاهل معذور بما يقوله أو يفعله مما يكون كفراً، كما يكون معذوراً بما يقوله أو يفعله مما يكون فسقاً، وذلك بالأدلة من الكتاب والسنة والاعتبار وأقوال أهل العلم.**

**وأخيراً:**

**هذا ما أحببتُ بيانه فإنْ أصبتُ فمنة من الله عز وجل عليَّ، وإنْ أخطأتُ فمني ومن الشيطان، والله عزَّ وجلَّ بريء منه ورسوله صلى الله عليه وسلم، وأسأل الله تعالى أن يرزقنا الإخلاص والسداد والبصيرة في الدين.**

**والله الموفِّق .**

قال العلامة ابن عثيمين :الشواهد على هذا كثيرة ، نعم بعض العلماء قال بذلك ، لكنه قولٌ ضعيف ، الأئمة على خلافه ، على خلاف القول أن الإنسان لا يُعذر بالجهل في الكفر ، فكلام شيخ الإسلام رحمه الله مملوءٌ بذلك : أنه لا يكفر ، وكلام الشيخ محمد بن عبد الوهاب – أيضاً – : أنه لا يكفر الجاهل ، وأنا – الآن – أنقل لكم نصوصاً من كلامٍ نقلتُها ، أمكنني أن أقولها ، أما كلام شيخ الإسلام : كثير ، ما يمكن نقلها ، لكن : الفتاوي ، ارجعوا إليها ، مملوءة بذلك ، فالحكم عند الله واحد ، إذا ترك الصلاة جهلاً فهو معذور ، وإذا سجد للصنم جهلاً ، كيف لا يُعذر ؟ !!، [ كلمة غير واضحة ]: أي فرق ؟ (أو) أو أي فرد (أو) أي فرض ؟] ، وأما دعوى من ادعى أن (( الله أخذ العهد والميثاق علينا ونحن أمثال الذر )) بناءً على صحة الحديث في ذلك ، فنحن لا نعرف هذا الميثاق .

السؤال:

ما حكم المرجئة ؟ وما حكم من يصف الذين يعذرون بالجهل أنهم دخلوا مع المرجئة ؟

جواب الشيخ رحمه الله:

أولاً : يجب أن نعرف من هم المرجئة ؟ المرجئة يقولون : الإيمان عمل القلب ، ولكن قولهم هذا باطل لا شك فيه ، لأن النصوص كلها تدل على أن الإنسان إذا عصى الله عز وجل نَقَصَ إيمانه ، وأما العذر بالجهل : فهذا مقتضى النصوص ، ما يحسن في أحد أن يأتي بدليل على الإنسان لا يُعذر بالجهل ، أبداً ، حتى أصل الرسالة يُعذر فيها الإنسان ، قال الله تعالى : ((وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً )) ، وقال تعالى : ((رسلاً مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجةٌ بعد الرسل )) ،ولولا العذر بالجهل ، لم يكن لإرسال الرسل فائدة ، لكان الناس يُلزمون بمقتضى الفطرة ، ولا حاجة لإرسال الرسل.

المصدر : مقطع صوتي للشيخ .

# الشيخ العلامة محمد أمان الجامي – رحمه الله –

**–قال : وإن كان المتأخرين ليسو أسوء من كفار قريش من كل وجه ؛ لأن كفار قريش لم يؤمنوا بالرسول وهؤلاء آمنوا بالرسول وبالقرآن بالجملة ويؤمنون بالبعث بعد الموت وإذا ذُكِروا بالله تذكروا ويخافون ويرهبون ويؤمنون بالجنة والنار ويؤمنون بأشياء كثيرة يكفر بها كفار قريش وذلك حتى نكون منصفين ، أما في الدعوة والالتجاء فهم أسوء حالاً من كفار قريش ، لكن القوم أُتوا من الجهل.**

**–وقال :عندما يمرض الولد وعندما تشتد الأمور بعض الناس كأنه يرى الفرج من طريق**

الشيخ أقرب ، يترك رب العالمين سبحانه ويلجأ إلى الشيخ : يا شيخ ما اتخذناك إلا لهذا اليوم ، يا شيخ اليوم ، اليوم اليوم يا شيخ ، يا سيدي يا فلان اليوم ، هذا كفر بواح لولا أننا نلتمس لهم الأعذار بالجهل ولولا أننا نلتمس الأعذار بالشبهة ، ما هي الشبهة ؟ وجود علماء السوء الذين يزينون للعوام أن دعوة الصالحين والاستغاثة بهم والذبح لهم والنذر لهم ليس من العبادة ، ليس شيء من ذلك من العبادة وإنما ذلك من محبة الصالحين ، وجود أمثال هؤلاء – لا كثر الله وجودهم بين المسلمين – شبهة قائمة للعوام ؛ لأنهم هم الذين يعيشون بين الناس ، وغيرهم قد لا يختلطون بالعوام ، وهم الذين يفسرون لهم الدين على هواهم ، وهؤلاء لا يتصلون بأهل العلم لذلك نرجو أن يُعذَر هؤلاء ، ولكن ليس معنى ذلك أن يُتركوا بل يجب أن يُعلَموا.

–وإن كنا نتريث ونتأنى وخصوصاً مع الأشاعرة ولا نتسرع إلى تكفيرهم ، وقد شهِدَ من خالطهم ونازلهم وناظرهم أنهم أقرب طوائف علماء الكلام إلى أهل السنة وهو شيخ الإسلام –رحمه الله– [ مجموع الفتاوى 6 / 55 ] ، في علمائنا وأئمتنا قلّ أن تجد إنسان له خبرة في الفِرق والرجال وطوائف بني آدم مثل هذا الشيخ ؛ لأنه ظهر في وقت كانت الطوائف في قوتها كلها وجابههم كلهم وناظرهم ونازلهم ؛ لذلك شهِد للأشاعرة بالرغم من كثرة التحريف عندهم أنهم نسبياً أقرب إلى منهج السلف ، خصوصاً في هذا الوقت الأشاعرة الموجودون الآن في كثير من الجامعات الإسلامية خارج هذا البلد كالأزهر الشريف – كما يقولون – وفروعه يدرسون العقيدة الأشعرية ، لكنهم يعتقدون جازمين أنها عقيدة أهل السنة والجماعة ، لديهم شبهه يجهلون تماماً منهج السلف ، يجهلون تماماً العقيدة التي جاء بها رسول الله –صلى الله عليه وسلم– ، يحسبون أنها هي تلك التي يحفظونها ، إذن لم يتبنوا الحق ، ولابد أن تقوم الحجة على من شاقق الرسول بعد أن تبين له الهدى أما قبل ذلك فلا، الأشاعرة من معرفتنا إياهم ومخالطتنا لهم نشهد أنهم يجهلون تماماً العقيدة

التي جاء بها رسول الله –صلى الله عليه وسلم – .

– أريد أن أقول نفي الصفات وتحريف الصفات وتأويل الصفات تأويلاً يؤدي إلى نفي ما أثبت الله –عز وجل– لنفسه أو أثبته له رسوله –صلى الله عليه وسلم– يؤدي إلى الكفر ما لم يُعذَر النافي إما بجهل أو شبهه ، الشبهة أن يرى طالب العلم مشايخه يدافعون عن العقيدة الأشعرية ، وجود مشايخه شبهه للطالب ؛ لأنه يتأسى بهم . وهذا مقام الكلام فيه طويل وعريض ، نكتفي بهذا المقدار من حيث تعداد أعذار الناس بالجهل وبالشبهات ، فلا ينبغي أن نتسرع في التكفير لا في باب العقيدة ولا في باب العبادة وفي باب العبادة أيضاً يوجد مثل هذا ، يوجد مسلمون طيبون في نيتهم ، ولكن يعبدون غير الله –عز وجل– ويحسبون تلك محبة الصالحين والتوسل بالصالحين وليست بعبادة ، قومٌ من المسلمين الطيبين يأتون من مسافات بعيدة إلى ضريح يطوف به أهل الأرياف طواف الكعبة ، ويوجد علماء يدرسون في مسجد الحسين –رضي الله عنه– بجوار الضريح ، يأتي الريفي فيسأل عن الحكم الشرعي عند مولانا ، مولانا يفتي أن ما تفعلونه من محبة الصالحين وليست عبادة ، كيف يكفر الريفي الجاهل الذي يسأل الشيخ بعمامته ؟! والشيخ يقول: لا. هذا الطواف وهذه النقود التي ترمونها من محبة الصالحين وليست بعبادة ، إذن جمهور الريفيين معذورون ، لهم شبهه وجود ذلك الشيخ بعمامته بجوار قبر الحسين وفي مسجد الحسين –رضي الله عنه– ويفتي بهذه الفتوى شبهه قائمة تمنع تكفير الريفيين .

–واقع كثير من الدارسين للعقيدة على الطريقة الأشعرية ، واقعهم يجعلنا نعذرهم حتى يخرجوا من ذلك الجو المظلم ؛ لأنهم يتعلمون في جوٍ يشبه جواً جاهلياً ؛ لأن الجاهلية كل ما يخالف ما جاء به الرسول –صلى الله عليه وسلم– . طالب صغير يدخل ما يسمى بالمعهد الديني ويتخرج منه ، حفظ في المعهد الديني السنوسية ويحفظ ويكرر ليس الله فوق العرش ولا تحته ولا عن يمينه ولا عن شماله ، ثم يدخل الأزهر الشريف ويتخرج من

كلية أصول الدين وقد حَفِظَ الفلسفة والمنطق وتعلم كيف يؤول الصفات وكيف يحرّفها ، تُكفره وهو في ذلك الجو ؟ لم يعلم حقيقة ما جاء به الرسول –صلى الله عليه وسلم– ، يجب أن ترحمه . ولكن إذا عَلِمَ وفَهِمَ ما جاء به النبي – صلى الله عليه وسلم– وعَلِمَ الهدى ، وبعد ذلك اتبع غير سبيل المؤمنين ، سبيل الفلاسفة وعلماء الكلام ، بعد أن تبين له وبعد إقامة الحجة كفّره بعد ذلك ، أما قبل ذلك ارحمه وارفق به ؛ لأنه لم تقم علي الحجة ، الحجة بالفهم تقوم لا بمجرد قراءة القرآن ، كم قارئ وحافظ لكتاب الله لا يعلم منه شيء ، ولكن إنما تقوم الحجة بالفهم حتى يتبين له الهدى ويُعذر قبل ذلك ، وإلا في الحقيقة ما أجمع عليه السلف من شبَّه الله بخلقه فهو كافر ، من نفى صفة ثابتة في الكتاب والسنة فو كافر. هذه قاعدة لكن هذه القاعدة هل تُطبق على جميع الأفراد ؟ لا ، ليس الأمر كذلك . يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله وهم يشكون منه ، ولكنه هو في الواقع من أكثر الناس شفقة عليهم

قد يرتكب المكفر قولياً أو فعلياً ، فبعضهم يكفر وبعضه لا يكفر ، فمن قامت عليه الحجة يكفر وقبل ذلك لا يكفر ، اقرأوا الرد على البكري لشيخ الإسلام [ (1 / 381 ) ، مجموع الفتاوى ( 12 / 501 ) ، ( 35 / 99 )] ؛ لتدرك مدى شفقته رحمه الله على علماء الكلام وعلى الخائضين في هذه الصفات وعلى المؤولين وعلى المعطلين ، يرى إنه لابد من إقامة الحجة عليهم.

. بل أشد بحيث لو قيل لأحدهم : احلف بالشيخ وبرأس الشيخ إنك لم تفعل كذا ، لا يكاد ينطق اسم الشيخ أبداً تعظيماً ورهبة ، ولكن لو قيل احلف بالله لحلف بالله كاذباً يُعِللون ذلك – ليس هذا ما نُنشئه إنشاءً من عندنا هذا نأخذه من واقعهم – من حلف بالله كاذباً يتوب والله غفور رحيم لا يُعاجل العباد بالعقوبة وهو" يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده في النهار ليتوب مسيء الليل " [ سبق تخريجه ] ، لكن الشيخ لا يرحم ، ما

عنده إلا البطش ؛ لذلك يخافون من الشيخ أشد من خوفهم من رب العالمين ، هؤلاء يُحكم عليهم بالشرك المُخرِج الناقل من الملة ما لم يُعذروا بجهلهم وما لم تقم شبهة تحول بيننا وبين تكفيرهم . انتبهوا لهذه النقطة فهي مهمة للغاية : قد يقع الإنسان في الشرك الأكبر الناقل من الملة ومع ذلك لا يكفر ، زيدٌ يكفر ولا يكفر عمروٌ ، يكفر زيد ؛ لأنه فعل ذلك مع العلم وعدم الشبهة ، ولكن عمراً يجهل تربى في أحضان الصوفية ، فقيل له : إن ما يفعله ليست عبادة وإنما محبة الصالحين ، فيقولون له العبادة لا تكون إلا الله ، وما فعله عمرو محبة الصالحين ، ومحبة الصالحين مطلوبة ، جهل وشبهة فلا يكفر ،عمله شرك ولكن لم يتبين له الحق ولم يتبين الهدى ، الذي يكفر الذي تبين له الهدى ثم اتبع سبيل غير المسلمين هو الذي يكفر ؛ لذلك ينبغي أن يُنظَر إلى المكان الذي فيه هذا الذي فعل هذا الفعل وإلى الزمن الذي يعيش فيه وإلى البيئة التي يعيش فيها ، فكل ذلك له تأثير فإذا كان يعيش في بيئة شركية وبين أناس لا يُفرقون بين الشرك والتوحيد يُفسِرون شِركه بمحبة الصالحين وهو يجهل وغير مقصر في المعرفة يُعذَر. ينبغي الرجوع في هذه المسائل لكتاب شيخ الإسلام رحمه الله الرد على البكري فهو مهم في هذا الباب.

–في هذه الأيام وقعت واقعتين عندما سَمِعَ شاب هذه القصة ذهب الشاب إلى والدته الجاهلة ربة البيت غير متعلمة سبقت مدارس تعليم البنات ، قال لها أين الله ؟ قالت في السماء ، وله أخ دكتور أشعري ذهب إليه قال يا أخي أين الله ؟ قال في كل مكان . قارن بين عقيدة الفطرة وعقيدة الدكتور– بئست الدكترة – إن كانت تصل بالإنسان إلى أن يجهل الله . وشاب آخر سأل والدته نفس السؤال : قالت في السماء ، قال لها ماذا تقولين فيمن يقول في كل مكان ليس في السماء ؟ قالت يُضرب بالأحذية . صدقت شهادة تشبه شهادة الإمام الشافعي رحمه الله على أهل الكلام ، انظروا الفطرة ، الإمام الشافعي يقول ( حكمي في أهل الكلام أن يُحملوا على الحمر الأهلية ويُطاف بهم في العشائر والقبائل ويُضربوا

بالنعال والجريد ، ويقال هذا جزاء من ترك كتابالله واشتغل بعلم الكلام.

– فما موقفهم من هذا الحديث ، ماذا يعتذرون ؟ أنا أعتذر لهم أعتذر لهم بالجهل ، أرجو أن يقبلوا هذا الجهل ، هذا الجهل خير لهم من العلم ؛ لأنهم لو قالوا ذلك مع العلم يكفرون ، لكن من باب حسن الظن وحمل كلامهم على أحسن المحامل أنهم لم يطلعوا على هذا الحديث وأمثاله ، إذا كانوا هناك في ذلك الجو في تلك البيئة أنكروا هذا الإنكار وقالوا هذا القول يعذرون حتى يقيض الله لهم من يفقههم في دينهم وإن درسوا ما درسوا لن يتفقهوا في الدين " من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين ما معناه ؟ يرزقه الفهم الصحيح في الإسلام.

–السلفيون من أشد الناس تحفظاً في باب التكفير لا يكادون يكفرون إلا من كفره الله ورسوله ؛ لذلك إذا كفروا فرقة من الفرق يقيمون الدليل على كفرهم وليس ذلك بالهوى والتعصب ، فمثلا غلاة الروافض خارجون عن الملة [ خلق أفعال العباد للبخاري ص 125 ] ، [الفرق بين الفِرق للبغدادي ص ( 357) ] ؛ لأنهم ألهوا علياً –رضي الله عنه– وقالوا أنت إلهنا ورفضوا أن يرجعوا عن هذا التأليه ؛ لذلك اضطر علي –رضي الله عنه– أن يُحرِّق رؤسائهم بالنار ، اضطر إلى ذلك اضطراراً وإن كان هناك بعض الناس انتقدوا هذا الموقف ، لكنه مضطر ومتأول –رضي الله عنه–. ثم الجهمية من الفِرق التي أجمع السلف على كفرهم أتباع الجهم بن صفوان [ السنة لعبد الله بن أحمد ( 1 / 106 ) ]،[ سير أعلام النبلاء للذهبي ( 6 / 26 ) ]، انتبهوا الجهمية لها إطلاقات الآن ، الأصل في الجهمية أتباع الجهم الذين لم يثبتوا لله –عز وجل– إلا الوجود الذهني لا وجود لله في خارج الذهن عندهم فلم يثبتوا لله لا الأسماء ولا الصفات ، الموصوف أو الموجود الذي ليس له أسماء ولا صفات فلا وجود له إنما يتصوره الذهن تصوراً ؛ لأن الذهن قد يتصور المستحيل ، فالذهن حرٌ قد يتصور الشريك والصاحبة والولد ، لا وجود لله عندهم ؛ لذلك

هم كفرة . الفرقة الثالثة التي يجمع أتباع السلف على كفرهم هم الفلاسفة ، الفلاسفة أكثرهم باطنية لأنهم يعتقدون قِدم العالم وهم كفار [ الرد على المنطقيين ص ( 114 )] ، [ الفتاوى ( 4 / 98 – 104 ) ] . غير هؤلاء الثلاثة من الفِرق الأخرى على ما فيها من خلاف واضح بينهم وبين منهج السلف ومخالفتهم لنصوص الكتاب والسنة لم يجرؤ السلف على إطلاق الكفر عليهم عامة وإن كان سلفنا بدءً من التابعين وتابعي التابعين إذا تركنا الصحابة –رضي الله عنهم– لأن الصحابة –رضي الله عنهم– بحمد الله في أيامهم لم تظهر الفِرق إلا الفرق السياسية التي سوف نتحدث عنها إن شاء الله التي ظهرت في عهد علي –رضي الله عنه– ، أما فرق أهل الكلام ظهرت بعدهم ، هذه الفرق كالمعتزلة والأشاعرة والماتوريدية والمرجئة لا يحكمون بكفرهم ، لكن عندهم هناك قاعدة يقعدونها استقراءً – ومن أبى إلا أن يدخل في القاعدة فليدخل – مثلاً من نفى صفة ثابتة في الكتاب والسنة فهو كافر هذه قاعدة ، من قال بخلق القرآن فهو كافر هذه قاعدة ، بيد أننا باجتهادنا كدنا نقيد هذه القاعدة بقيود ، وهذه القيود استفدنا من دراستنا لمنهج شيخ الإسلام ابن تيمية الذي هو أعرف الناس بهذه الفرق وأكثر الناس مخالطة بهم ومحاججة ومناظرة لهم يرى: لابد من تقييد هذه القاعدة ، من دراستنا لكلامه فهمنا هذا الفهم وهو العذر بالجهل وبالشبهة من قال بخلق القرآن فهو كافر، فهل يا ترى لو أن طالباً صغيراً أزهرياً أشعرياً تربى في أحضان كبار الأشاعرة ودرس هذه العقيدة ، فيما يدرس أن كلام الله الحقيقي هو الكلام النفسي والكلام اللفظي مستحيل على الله ؛ لأن إثبات الكلام اللفظي يلزم منه إثبات مخارج الحروف ، هكذا ألقنوه وشحنوه وهو صغير فارغ الذهن ولم يعلم غير هذا ، لم يخطر بباله أنه توجد عقيدة إسلامية غير هذه العقيدة ، هل نحكم عليه – وهو بعيد عن منهج السلف ومن يدرسون منهج السلف – بالكفر ولم يعلم شيء ولم يتبين له الحق ، هذا ليس من الإنصاف ، إذن نعذره حتى يتبين له الهدى ، فإن تبين له الهدى

سواء بانتقاله من تلك البيئة أو قيض الله لم من يشرح له مذهب السلف وهو هناك أو وقع في يده كتاب يشرح باب الأسماء والصفات على منهج السلف فدرس فتبين له الهدى لكن مع ذلك قال لا ، لن أستطيع أن أخالف قومي ومشايخي ، فهو أصر ويحكم بكفره ، والأدلة الواقعية الحية على ما أقول كثيرة .

– ثم قال هذه الأمور تؤكد أن كثيراً وكثيراً جداً من علماء الكلام وأولئك الذين يطوفون بالأضرحة إنما أوقعهم في ذلك الجهل وعدم تبين الهدى ولابد من التأني معهم والصبر معهم حتى يتبين لهم الهدى فيحكم بكفرهم بعد ذلك كفراً بواحاً ، وقبل ذلك كفرهم كفر دون كفر ، عملهم كفر ولكن ليسوا بكافرين ، فكم من قائل للكفر وليس بكافر هكذا يفهم شيخ الإسلام [ مجموع الفتاوى ( 12 / 180 ) ] ، وهي فكرة اقتنعتُ بها بعد دراسة منهج هذا الإمام ، علماً بأن الجمهور لا يعذرون بالجهل في أصول الدين ويُعذر المرء بالجهل في الفروع ، الجمهرة ليست دائماً دليلاً على الفهم والصواب ، ولكن فهم النصوص وتطبيق النصوص أهم شيء ؛ لذلك شيخ الإسلام يكرر دائما في أثناء مناظراته وحواره مع علماء الكلام قوله تعالى { وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءتْ مَصِيراً{115سورة النساء } ، محل الشاهد (( من بعد ما تبين له الهدى )) ، هذه المسألة يجب أن تكون معلومة لدى طلاب العلم خصوصاً في وقتنا هذا ؛ لأننا نعيش انفتاحاً عظيماً على هذا العالم ، والعالم جاء هنا ويجب أن نعرف كيف نعاملهم خصوصاً طلاب العلم ، أما غير طلاب العلم واجبنا نحوهم التعليم وأن نصدق في تعليمهم وهدايتهم ، وطلاب العلم ينبغي التأني معهم وإن زعموا أنهم علماء دكاترة كبار ، لكنهم جهال كما يقول شيخ الإسلام لمن يناظرهم من فطاحلة علماء الكلام ( لو كنتُ أنا مكانكم لحكمتُ على نفسي بالكفر ولكنكم جهال ) ، وهذه رحمة بهم وشفقة عليهم ، فعلى الداعية أن يكون لديه نوع من الرحمة والشفقة على عباد الله

الذين تورطوا في كثير من الجاهليات جهلاً منهم ، أما من يدعي الإصلاح والدعوة وإن الإسلام انتهى ولا يوجد إسلام اليوم وتوقف منذ فترة طويلة في جميع أنحاء الأرض بما في ذلك هذا البلد – أرض التوحيد – عند هذا القائل ليس فيها إسلام ، وهو يهدف إلى أن ينشئ الإسلام من جديد ، لستُ أدري من أين يأتي بهذا الإسلام وهو لم يفهم كلام الله ؟! تعرض لتفسير كتاب الله فلم يفهمه فسره تفسيراً بالرأي ، ليته تفسير لغوي لو كان تفسيراً لغوياً لهان الأمر ، ليس بلغوي وليس بأثري ، ولكنه تفسير بالهوى والرأي ، وما زاد على ذلك بآراء وحدة الوجود ، من قرأ في أول تفسير سورة الحديد وفي تفسير سورة الإخلاص في ذلك الكتاب الذي أشير إليه – وهو من أضخم الكتب التي ألفها – يعرف حقيقة ما قلتُ [يقصد الشيخ تفسير في ظلال القرآن لسيد قطب].

– مثل معبد الجهني وغيلان الدمشقي فكانوا ينكرون القدر فكانوا ينكرون علم الله السابق والكتاب السابق وأن الأمور لا تُعلم عند الله إلا بعد إيجادها وإنما يعلم الله بالجملة المخلوقات بعد أن يوجدها ، ولم تكن والمقادير والموجودات معلومة مكتوبة عند الله ، ومنكر هذه المرتبة كافر ، أولاً: لأنه أنكر ما هو معلوم من الدين بالضرورة – وهذه قاعدة كل من ينكر معلوماً من الدين بالضرورة كافر – [ المغني لابن قدامه ( 8 / 131 ) ] ، العلم الضروري الذي لا يستطيع الإنسان أن يدفع عن نفسه ويُدعى فيه الجهل بأن الله عليم بكل شيء وأن الله عَلِمَ ما كان وما سيكون قبل أن يكون وأن ذلك مكتوب عند الله في اللوح المحفوظ ، كل مسلم متعلم أو غير متعلم يعلم بالجملة هذا العلم الضروري . ثانياً : لأنه ثبت بالكتاب والسنة وإجماع السلف ، إذا أُطلِق الإجماع فهو إجماع السلف ، والإجماع الذي يكون حجة هو إجماع الصحابة والتابعين ؛ لأن بعد عصر التابعين تفرق المسلمون في أنحاء الدنيا لا ينضبط الإجماع بعد ذلك ، إنما الإجماع الذي ضُبِط وعُلِم إجماع الصحابة –رضي الله عنهم– عندما كانوا مجتمعين في المدينة وما يقرب من المدينة

**ويتبع ذلك إجماع التابعين ، أما بعد التابعين لا إجماع ، أي لا يُحتج بالإجماع بعد ذلك ؛ لأنه من الصعوبة بمكان ضبط الإجماع بعد أن توسعت الفتوحات الإسلامية وتفرق المسلمون في أنحاء الدنيا ؛ لذلك نص شيخ الإسلام في بعض كتبه على أن الإجماع الذي هو حجة وهو أحد أصول الإسلام إجماع الصحابة ، وقد فطر الله العباد على ذلك أن الله يعلم كل شيء ، فهذا هو السر في تكفير من أنكر هذه الدرجة والمرتبة من القدر.**

**[المصدر: من شرح العقيدة الواسطية .]**

# الشيخ العلامة مقبل بن هادي الوادعي

# – رحمه الله–

قال: قد اختلف أهل السنة أنفسهم في هذه القضية في شأن العذر بالجهل في التوحيد، والذي يظهر أنه يعذر بالجهل لقوله عز وجل:

((وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً)) – ثم قال – فهذه الأدلة تدل على أنه يعذر بالجهل، والذين لا يقولون بالعذر بالجهل ليس لهم أدلة ناهضة ا.هـ

**[المصدر : كتاب " غارة الأشرطة على أهل الجهل والسفسطة " (2/ 447- 448).]**

# الشيخ العلامة عبيد بن عبد الله الجابري

# -حفظه الله -

يقول السائل وقد ذكر ما يحصل بين الإخوة في أذربيجان في خلاف الواقع بينهم في العذر بالجهل وترك الصلاة ونحوِ ذلك سؤاله يقول فما قولكم حفظكم الله في حكم تارك الصلاة وهل هناك عذر بالجهل وهل من يقولُ أن هناك عذرٌ بالجهل هو من المرجئة أفيدونا حفظكم الله ؟

**الجواب:**

هذا السؤال يتضمن عدة أمور :

**الأول** :العذرُ بالجهل وخلاصة ما استقر عندي وترجح وبه أقول أن المرء يعذر بالجهل فيما يخفى على أمثاله وهذا له أدلة كثيرة منها:

. قصة المسرف على نفسه الذي أوصى بنيه عند موته أن يحرقوه ويسحقوه ويذروهُ قال ((والله لئن قدر الله عليّ ليعذبني عذابٌ لا يعذبه أحدٌ من العالمين )) فلما مات قام أهله بوصيته فأحياه الله عز وجل قال ((عبدي ما حملك على هذا)) قال ((خشيتك يا رب)) قال ((قد غفرتُ لك)) فهذا رجلٌ مؤمن يخافُ الله عز وجل ولكن يظن أن الله عز وجل لا يقدرُ على بعثه إذا فُعِلَ بهِ هذا الفعل.

. ومرها في الأحكام حديث المستحاضة قالت ((يا رسول الله منعتني الصوم والصلاة)) يعني أنها لا تصلي تظنُ أن ذلك من الحيض هي تعلمُ أن الحيض مانع شرعي يمنعُ من الصلاة أداءً وقضاءً فأخبرها النبي صلى الله عليه وسلم بما يجبُ عليها وأن هذا عِرقٌ في رواية

ركضٌ من الشيطان قال ((فإذا انقطعت حيضتك فلا تصلي وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم ثم صلي)) والحديث له ألفاظ مختلفة نعم.

. والمسيء صلاته والقصة يحفظها أبناؤنا الصغار في الصفوف الابتدائية الأُوّل ((صلى ثم جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم وسلَّم ثم ردَّ عليه السلام ))ثم قال ((ارجع فصلي فإنك لم تصلي)) ثلاثة مرات يفعلُ هذا والنبي صلى الله عليه وسلم يأمره بالإعادة ثم قال ((والذي بعثك بالحقِ نبياً لا أحسنُ غير هذا فعلمني)) فعلمه ركعة الصلاة ((إذا قمت إلى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعاً ثم ارفع حتى تعتدل قائماً ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالساً واسجد حتى تطمئن ساجدا ثم أفعل ذلك في صلاتك كلها )).

علمه ركعة ثم أحاله والظاهر من حال هذا الرجل الصحابي رضي الله عنه أنه إذا انفرد بنفسه نقر الصلاة نقراً سواءً كان فرضاً أو نفلاً والشاهد منه أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمره بقضاء ما فاته نعم.

[ المصدر : سؤال موجود في موقع ميراث الأنبياء صوتي .]